

45 - شرح زاد المستقنع : كتاب المناسك - باب صفة الحج والعمرة

|| ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

العلماء في هذا اختلف العلماء في هذا يعني نصف الليل الانسان لما يدرك نصف الليل معناه ادرك اغلب الليل ما فيها هناك لكن هل يحق للانسان ان بعد منتصف الليل؟ انه يدفع الى منى ويذهب الى منى ام لا؟ في هذا خلاف - [00:00:03](#)

بين في هذا ثلاث بين الفقهاء وصاحب الكتاب وجماعة من اهل العلم يرون انه يجزيه ان يدفع بعد منتصف الليل. والصواب انه لا يحق له ان يسع بعد منتصف الليل. ويبقى الى - [00:00:24](#)

الفديو كما بقي النبي صلى الله عليه وسلم هناك وصلى صلاة الصبح لغلا وبعد ان صلى صلاة الصبح دفع الى منام قبيل ماذا؟ قبيل شروق الشمس وفي منى بعد ان شرقت الشمس ذهب الى عرفة - [00:00:40](#)

وذهب الى وصل الى نمرة وصلى الظهر والعصر جمع تقديم في نمرة. متى خرج من منى النبي صلى الله عليه وسلم بعد شروق الشمس لكن هنا قبل شروق الشمس لماذا مخالفة للكفار؟ لان الكفار في الجاهلية - [00:00:59](#)

احدث اشياء وابتدع بدعة فالنبي صلى الله عليه وسلم اعاد هذه الى ماذا؟ اعادها الى تنحني فيها احنا كنا عرفات ليس من الحرم هو من الحل قريش ومن كان معهم في مكة من الكفار كان لا يذهبون الى عرفة يذهبون الى مزدلفة ويقول نحن ابناء الحرم لا نذهب الى عرفة - [00:01:19](#)

وربنا قال ثم يفيض من حيث افاض الناس وقضية البيوت ايضا كان اذا ذهبوا الى الحج لا يأتي من الباب بل يأتي من الخلف ونزل في غلاف هذا القرآن. فالنبي صلى الله عليه وسلم اعاد - [00:01:38](#)

الاحكام على ما كانت عليه في زمن ابراهيم عليه السلام ويستفيد منا من قضية البدع ابدأ ليس لها يعني ليس لها من الظاهر ابدأ بل هي اثم ومردودة على صاحبها ولا ينتفع بها وليس لدينا في الدين بدعة حسنة - [00:01:53](#)

هذا مشرك كان مسنونا في مزدلفة يكون ينتظرون شروق الشمس ويقولون اشرق كبير كيما نغير ولذا كانت مزدلفة بين جبلين جبل جهة المشرق وجبل اخر يقابله. فينتظرون اشرق كبير كيما نريد - [00:02:12](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم خالفه قبل شروق قبل الشروق ذهب من مزدلفة الى اين؟ الى منى. مخالفة للمشركين قال وما هدى بعد نصف الليل؟ وهذا رأي لجماعة من الفقهاء والصواب ان المبيت في مزدلفة ليس ركنا - [00:02:31](#)

وليس بل هو واجب من واجبات الحج. لما نقول واجب بحيث من تركه فعليه ذنب ولا يحق للانسان ان يسأل على المتصفين. من الذي يدفع على منتصف الليل؟ الضعف فقط - [00:02:50](#)

رخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعوا اما غيرهم فلا يخاف عليهم. لان ما ورد في الخطبة لا يقاس عليهم من ليس في الركبة. فالصواب انه يجب عليهم - [00:03:03](#)

صلي الفجر بالمزدلفة بغلا ويقول قبل الشروق حتى الانسان يأتي بالسنة كاملة لان الحج المبرور ليس له بجزء الا الجنة منتصف الليل وقبله ذنب يعني لو ان انسان دفع قبل منتصف الليل ماذا عليه؟ عليه ذنب - [00:03:16](#)

لوجوب النبي في المزدلفة ولا يقتل نبيه لمن دفع قبل منتصف الليل ثم قال هنا كوصوله اليها بعد الفجر شفتنا ثلاث مسائل مسألة مسائل مجموعة ذهبوا ودفعوا بعد منتصف الليل فلا شيء عليهم عند المؤلف - [00:03:38](#)

ومجموعة ذهبوا فدفعوا قبلهم الذهب لم يصل الى مزدلفة الا بعد ماذا الا بعد طلوع الفجر فهل اذا عليه ذنب؟ فذكر الرحلة ثلاثة اشياء مقتصرة كوصوله اليها بعد الفجر لا قبله عليه دم لفوات المبيت الواجب نحن نقول بوجوبهم - [00:03:59](#)

ونستفيد من هنا للفيران في وصوله اليها قبل الفجر لا قبلها. ان من وصل قبل الفجر فلا جن عليه. مثل الذي يقف يسيرا قبل الفجر في عرفة فقال فاذا قلنا الصبح فانا صلح بغدا. اتى المشعر الحرام وصف بالحرام لان هناك مشعر الحلال لان هو عرفات - [00:04:23](#)

سيرقاه يرقى الجبل والان هل موجود جبل الان اصبحت المنطقة كلها مسجد بحمد الله تعالى او يرقص عنده اما يصل جبل لما كان جبل واما يقف عنده. والافضل ان يرقاه حينما كان جبل الارض - [00:04:44](#)

لثبوته من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. ويحمد الله ويكبره. الانسان يكبر الله على ما هداه واذا الانسان يكرر ربه كما ثبت هذا الحديث ابن عباس وثبت من حديث انس ابن مالك - [00:05:00](#)

ويقرأ فاذا افطت من عرفات الايتين. طبعاً لا يقرؤهما. لماذا؟ لعدم ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم. وانت اقرأ القرآن في اي موطن من المواطن التي رحت قراءة القرآن فيها - [00:05:13](#)

لكن حينما تقص اية او سورة في وقت معين بوقت زمن معين لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم يكون من الاحداث في دين الله تعالى ويدعو حتى يسفر اي يسفر الفجر بحيث لما انا واقف هنا واخوي المسلم واقف هنا اصبح يعني يسر اذكار الصباح الفجر - [00:05:25](#)

قال فاذا بلغ محسرا وتغادي بين مزدلفة ومنى وليس منها يعني ليس من مزدلفة ولا من برزهم بينهما وسمي محذر لان اصحاب الفيل حسروا فيه فحسر الفيل صار لا يتقدم - [00:05:46](#)

وبعضهم نخجل في هذا المكان ضرب جدا. فطرها وجيشها اسرع رمية حجر رمية الحجر هي مقدار خمس مئة جرام. او خمس مئة ذراع تتفجر بالانفار مئتين متر نعم فليقل قال اين توجد شغف عزاء؟ يوجد من يستطيع ان يرمي هذا الرجل. طبعاً هذا بعين الدجاجات كما في الموظف عن ابن عمر انه كان يسرع فيه رنة - [00:06:06](#)

الحجر واستحباب الاسراء ثالثا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث اجابة قال فلما اتى بطن محذر حرك قليلا فالنبي صلى الله عليه وسلم اسرع واذا ورد عندنا في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم حينما ذهب الى تبوك ومر بجاه صالح ايضا اسرع وقال لا تفقدوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكيا - [00:06:36](#)

ونهاهم عن الظل بظلمها او يشربوا من ماءها. فلما اخبرهم ان بعضهم قد عجن العجينة ورم ان يحلف به دوابهم فالانسان لا يدخل على هؤلاء المعذبين. والانسان اذا دخل يستشعر عظمة الخالق سبحانه وتعالى - [00:06:58](#)

وهكذا جاءت المبدعة قضية العبودية هو الذل والذل لله سبحانه وتعالى لا سيما في فيما في مكان حصلت في اية من ايات الله تعالى نعم اسمح لي انت اذا ذهبت هل تستطيع اذا ذهبت الى هذا المكان لا تستطيع ان غالبا ان تكون في السيارات - [00:07:15](#)

لكن ماذا تفعل ازيك يا هيثم انت رحت لو كنت تمشي مشيا او على دابة تستطيع ان تسرحي هذا الواجب وتقطعه بداية وادي المحسر وهناك نهاية وادي المحسر ماذا تصنع؟ وانت بالسيارة والسيارة تسير سيرا بطيئا جدا - [00:07:38](#)

طبعاً استحب عدم التطوير يعني استخدام يستحق اذا الواحد ما يهذي الناس بقضية صوت السيارة او الجامع قد يقف وقفة طويلة ساعات الافضل تطبيقا لامر النبي بقضية السكينة النية ينوي الانسان انه لو كان هادئ يتعبد الله بالنية. وهذا طبعاً من رحمة الله سبحانه وتعالى ان الشيء الذي لا يستطيع الانسان فعله - [00:08:03](#)

يبلغه بنيته وهنا لما قال بعض النية نية المؤمن خير من عمله بهذا المعنى وفيها حديث ضعيف في السنن في شعب الايمان البيهقي ثم قال اسرع رمية حجر واخذ الحصى اخذ الحصى من هناك. كم يأخذ كم حصاة؟ سبع حصيات فقط - [00:08:33](#)

لا يأخذ اكثر من هذا كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسند احمد عند النسائي والترمذي لا يأخذ اكثر منها واخذ الحصى قال وعدده سبعون. من يعدها؟ لماذا تبلغ؟ طبعاً هذا السبب خطأ. خطأ من المؤلف - [00:08:56](#)

وهذا اللي عليه المذهب كما في منتهى الارادات يقول وذلك لان لا يشتغل عند قدومه من الشيء قبيل الرمي وهو تهيجها فلا يشتغل

قبله بشيء. لان لما يأذن المغرب ونزل هذا المسجد - 00:09:13

اول ما نصنع نصلي ركعتي الطواف نصلي ركعتين تحية المسجد باعتبار انها عبادة وتستقبل العبادة للعبادة لانه فرض انت ذهبت الى البيت تستقبله بالطواف فانت حينما تذهب الى منى الحاج اول عمل لك بمنى تحية منى ماذا هو؟ رمي الجمرات تذهب الى العقبة الكبرى ترمي هذه الجمار - 00:09:29

كصاحب المذهب قال يذهب حينما يكون في مزدلفة يصلي المغرب ويصلي العشاء ثم يدعو ثم يأخذ هذه في الصيانة هاي حتى

تعرف حتى لا تقول لي ان الفقهاء يأتون باشياء من غير دليل - 00:09:57

وانت حينما تقول يأتون باشياء كالك قد وصفتهم بشيء عظيم جدا. فهذا هو دليلهم قال حتى حينما تصل منها لا تشغل بشيء عن

تحية منى اللي هي رمي الجمرات بتعرفي انا سوالفنا لماذا هي السبعون - 00:10:14

من اين جاءت هذه السبب هذا العدد السبع احنا قلنا السنة يأخذ سبعة لبرودها عن النبي واذا صحت السنة فلا حجة لاحد ولا يقف

امام سنة النبي قول احد عدد اول يوم في يوم العيد اللي هي - 00:10:33

عدنا ثاني يوم عيد وثالث يوم عيد ورابع يوم عيد في كل يوم واحد وعشرين بنت واحد وعشرين بواحد وعشرين

ثلاثة وستين سبعة اول يوم العيد لا تهلل بالامكان شخص من اشخاص - 00:11:00

يا اهل القرآن فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه فمن تأخر فلا اثم عليه. من تعجل راح ينقص منه الشر واحد وعشرين. فتقول ماذا؟

تسعا اربعين حين قال بين الحمص والبندق. الحمص معروف يعني هذي الحصة ليست كبيرة. فمن قال العلماء ولا ينبغي الزيادة -

00:11:19

على ذلك لان ماذا من الغلو في الدين شخص يأتي وانا رايع بنعال وفي غير نعال يعملون هذا الشباك الشمسية يلغيها الضمان لا يجوز

هذا ولا نقول بعد بعض الناس السواقين - 00:11:42

لما يصير سيارات يوم القيامة يقول ليش الشيطان؟ ليش الشيطان؟ ليس الشيطان. تنزل شيطان شيطان؟ ليس سيدنا جاء لتعظيم

امر الله تعالى. وذلك الحجر الاسود يقبل ويستلم والركن الامان يستلم والملتزم ايضا حتى نعلم بان هذا امر العبادات - 00:11:56

ليست قضية عقلية انما هي قضية متابعة للنبي صلى الله عليه وسلم فالعلماء قالوا لا ينبغي الزيادة على ذلك لان هذا من غلو في

الدين وقد حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم حينما امر الفضل ابن عباس ان يلتقي وله في الصيات نحو من - 00:12:16

اصل الخبث قد هو ما يهمل طبعا هذا خلف منعنا ان تأتي بحصة ثم تكلفها فلما وضعاهن في العقاب امثال هؤلاء فرموا واياكم والغلو

في الدين حتى نعلم ان كل زيادة يزيدها الانسان على ما ورد في الشهر انما هي من الغدو - 00:12:32

قال فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين. اخرجته النسائي ابن ماجه وغيرهما واسناد صحيح لكن سؤالي هنا يقول هنا حينما

حدد هذا الشيء وهذا طبعا كتب الفقه تجد فيها خدمة للقارب لكن تحتاج الى قارئ يقرأ - 00:12:49

يقول هنا بين الحمص والبندق الحمص معروف. بس البندق ما هو البندق وطبعا يرد كثير جدا بوجوده ما هو الفندق اليس فيكم رجل

صياد هذا يؤتى بالطين سيدعبر هكذا ثم يوضع فيجفف ثم يصبح مثل الحصوة لكنها قوية جدا. نعم - 00:13:09

فهذا هو الفصل شيء يعمل من الطير يرمى بها الطيور فيما يسمى المقيادة وبعضهم يسميها بالنسيان وهكذا قال فاذا وصل الى منى

وهي من والي محسر الى جمرة العقبة تشوفونها حدها من وادي محسر الى جمرة العقبة - 00:13:33

رماها بسبع حصيات واحدة بعد الاخرى يأتي الله اكبر يأتي بالثانية حتى يكمل سبع حصيات بعض الناس يلغيها لقية واحدة اذا القاها

لقية واحدة يكون كم رمى؟ لم يرمي الا حصة واحدة - 00:13:51

متعاقبات لا بد ان تكون متعاقبة. واذا رماها هيئة متعاقبات لن تقبل منه الا واحدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم كل عمل ليس

عليه امرنا فهو رد. وايضا لا بد ان تكون متوالية - 00:14:07

والموالة حينما تحدثنا عن وقلنا بانها لابد منها وهذا ايضا لا بد ان تكون متوالية يرفع يده حتى يرى بياض الطير. طبعا هذا اذا كان

بعيدا اما اذا كان قريب لا يحتاج ان يرفع يده. قال يرفع يده اشارة انه يحذر الانسان ان يصيب له - 00:14:23

فاخذين باذى ويكبر مع كل ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر مع كل حصى. اخرج البخاري. وايضا جاء في صحيح

مسلم من حديث جابر الطبوي ولا يجزئ - [00:14:41](#)

ولا يجزئ الرمي ولا يجزئ نفس لا يجزئ الرمي ولا يجزئ الرأي بغيره نعم يعني لابد من الرمي يعني لو وضعه هناك ووضعها وضع لا

بد من الرمي ولا يجزئ الرمي - [00:14:58](#)

اي بغيره اي بغير الحصى ولو كان ثميننا يعني لا يسيء الوضع ولا يقول رجلا واريد ان اعظم هذه فارميها بالذهب نقول له لا يجوز انه

هذه هكذا وردت وربنا ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها - [00:15:12](#)

اي لابد من الرن وان الالقاء لا يجزئ وكذلك لو رماها بغير الحصى حتى ولو كان بشيء ثميننا لا يقبله ولا بها ثانيا عندنا حصيات قد رمى

بها هل يجب ان يرمى بها ثانيا؟ في ذلك خلاف - [00:15:30](#)

وصاحب الكتاب لا يرى والصواب بل الراجح انه يجوز طبعنا نذهب مذهب الحنابلة انه لا يجوز وقول من قال بانه وقول في

المذهب نقله صاحب كتاب المصحف ليس رواية عن احد حنبل وليس هو الراجح مثلا - [00:15:45](#)

لكن هو الراجح من حيث الدليل ثم قال ولا يقف عند الرمي ولا يقف يعني هنا لا يقف بس لكن في اليوم الثاني لما يرمي الجمرة

الاولى صغرى يقف ويدعو قبله - [00:16:03](#)

ويرمو الثانية لما يرمي الثالثة لا يقف اول يوم العيد ماذا يا ابني؟ سوف يرمي فقط الجمرة الكبرى فلا يقف عندها. لا يقف عندها لان

ليس بعدها وانما الوقوف الدعاء جمرة تكون بعدها جمرة اخرى - [00:16:17](#)

ثم قال ويقطع التلبية شفا هنا يقطع التلبية لماذا يقطع التلبية حتى ينصرف للبس اخر وهو التشويه بالله سبحانه وتعالى وهذا مثل

جمهور اهل العلم الحديث في الفضل وفيه فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة. والحديث في الصحيحين - [00:16:36](#)

وذهب اسحاق الله عليه الى انه يقطعها عند اخر حصة وفيه فقطع التلبية مع اخر حصة والحديث معلول كما اعلاه اهل العلم ثم قال

ويسلم بعد نصف الليل يعني هو هنا افضل ان الانسان بعد منتصف الليل يحق له ان يذهب من مزدلفة الى منى - [00:16:55](#)

فلما قال هذا الشيء اجاز ايضا الرمي بعد منتصف الليل. والصعب ان هذا لا يجوز ولا ينسى وانما الاقتراح بعد منتصف الليل انما هو

للضعف بل حتى للضعف لا يجوز لهم ان يرموا بعد منتصف الليل - [00:17:17](#)

لانه انما رخص لهم بسبب مشاكل المبيت هناك ولا مأوى كلهم من اجل ان يذهبوا الى اما الرمي فلا يرمون بعد منتصف الليل نعم ثم

ينحر هديا ان كان معه ثم اذا ماذا يصنع يذهب؟ الاعمال يوم العيد يرمي جمرة العقبة الكبرى ثم ينحر اذا كان فيه ما ينحر او -

[00:17:32](#)

يذبح اذا كان لديه ما يذبح انسان سواء كان الهدي واجبا كهدي التمتع والقران او مستحقا ما الذبح المستحب هنا في هذا اليوم ما

الذبح المستحب في هذا اليوم الذبح المستحب المفرد عندنا شخص من اشخاص المصري لا يجب عليه - [00:17:55](#)

فجاء هذا الانسان واراد ان جاء هذا الانسان واراد ان يهدي يعني يتفوق في هذا طبعنا هاي الثلاثة المتطور اللي هو المطرب والمتمتع

والقائم بذبح واجب يحق له ان يأكل بل يستحق - [00:18:17](#)

ان يذبحها بنفسه او ان امرها بنفسه اذا ويأكل منها ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم نحر مائة بدنة ثلاثا وستين نحرها

بيده الشريفة والبقية اوكل عليها بها. واخذ من كل واحدة لحمه وضعها في غدر فسل من لحمها وشرب - [00:18:34](#)

من مرضها وبعض الناس حاول ان تشل لك دماغها ثلاثة وستين بيضة قال باعتبارنا انها عاش ثلاثا وستين عاما. والانسان لا يتكلف

هذا وهذا حقيقة البحث في مثل هذا والتكلف بكتب الفقه قليل لكن في كتب التفسير - [00:18:57](#)

اصحاب التعبير البياني يتوسعون توسعا غير مرضي فالانسان يحذر هذا طبعنا يستحب ان يقول عند نحرها وذبحه بسم الله والله

اكبر اللهم هذا منك ولك ويزيد في قوله اللهم تقبل مني. وقلنا نحن اخذناها من ابراهيم عليه السلام - [00:19:14](#)

واذا لوروده في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وان لم يتيسر له الذبح او النهر ووكل به شخصا اخر

او شركا من الشركات الموثوق بها - [00:19:34](#)

التي تقوم بذلك ممن هم محل ثقة وامانة فلا بأس. طبعا اولى الانسان ان لا يفوت يذهب لنفسه. فاذا كان ليس ذباحا يقف مع الذباح ويستحب ان يأكل من هديه ويهدي ويتصدق لقوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس الفقير - [00:19:47](#)

والانسان حقيقة تنشرح صدره وتطمئن نفسه حينما يؤدي هذه العبادات تجد فيها من الراحة واللذة الشيء العملي قال ثم ينحر هجر ان كان معه ويحلق او يقصر من جميع شعره من جميع اشياء بعض الناس خلاص وطبعا هو مذهب الشافعي يجوز الاخذ مثل هالشهرات - [00:20:04](#)

لكن عند الجمهور لا لابد من الاستيعاب لابد من الاستيعاب طبعا انا سمعت الشيخ عندي هذه يقول لا يجوز للانسان ان يحرق لنفسه ان يقصر لنفسه انما يذهب الى الحزام وحقيقة بحثنا عن هذي وبحثا وبين كان ليس طويلا - [00:20:27](#)

فلم نجد هذا فاذن ان الشيخ مد واحد وجاء الامر مطلق في كتاب الله تعالى والمطلق يعمل به على اطلاقه. لكن قد يقول قائل ما السنة؟ السنة اذا ذهب الى الحلاق والافضل - [00:20:45](#)

طبعا السنة نذهب الى الحلاق. لان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى الحلاق ان يستقبل القبلة عند الحلق وان يبدأ بشقه الايمن يعني لا عن يمين الحلاق هو ذا الحلاق وقف خلفك وصار - [00:21:00](#)

اخذ الشق الايمن خلاص راحوا عن يمينه وشفته في الايمن لكنه برضه تاكل الحلاق من الامام وصار يحلق يمين الحلاق اللي هو الشق الايسر فنقول اكد ان يأخذ من الشق الايمن لكن هكذا هو ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:14](#)

ايضا يكبر يعني يبقى يكبر وهي سنة تكبير في هذا الموطن حتى الانسان لا يفوت لنفسه سنة من السنن ثم قال يحيى فليقصر من جميع من جميع الشعر لا كما يفعله بعض الناس اخذ مغص معه رص من منا لابد ان يكون حلقة التوصيل حتى - [00:21:33](#)

يعني حتى يقال انه محلق كان ويحلق يقصر من جميع شعاره. قال وتقصر منه المرأة انملة. اللي هي انملة الاصبع اصبع اذا اضعناه واللي هي رأس فهد اصبع في ثلاثة - [00:21:52](#)

وهذا مقداره طبعا الفقهاء حينما ذكر قال معنى هذا الشيء يعني قال من جهة بعد المقصود به ان المرأة لا تبالغ في قضية التقصير حتى لا تشبه بالرجال انهم الناس لا تحلقوا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على النساء حلق انما على النساء التقصير - [00:22:12](#)

وايضا جاء عن علي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها والحديث في جامع الترمذي. وهنا اشارة الى انه قصه شيء ولا تقصره كثيرا تشبه للرجال ولا تحنط نعم - [00:22:38](#)

قال تقصر منه المرأة انملة ثم قد حل له كل شيء الا النساء. شف الانسان قل ماذا صنع صنع هذه الاشياء الثلاثة الرمي والنهر والحلق فهو اذا فعل اثنتين من هذه الثلاثة - [00:22:51](#)

يحل له كل شيء الا النساء ويبقى لا يحل حتى يطوف بالبيت العتيق ويسمى بصلاة الزيارة القادم باذن الله تعالى فكل شيء بما يعني الا النساء ووطنوا مباشرة كل هذا يبقى محرم على الانسان. ما الدليل على هذا؟ حديث عائشة لما قالت طيببت النبي صلى الله - [00:23:11](#)

وسلم لاحرامه حينما اراد ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت فالنبي صلى الله عليه وسلم تحلل من احرامه قبل ان يطوف يسمى التحلل الاصغر قال والحلاف والتقصير كقضية مهمة جدا. يعني هذا الامر هل هو ركن من اركان الحج؟ بحيث لو تركه الانسان الحلقة والتقصير ام - [00:23:33](#)

ماذا؟ بل هو نسك يعني نسك فليس هو اطلاقا من محظور فلا ينوب لا ينوب عن هذا الشيء فعلي ما نبي يتزين مستعد اني اذبح لابد من الحلق في هذا ليس هو اطلاقا ليس اطلاقا من النسك حتى تحلل من النسك - [00:23:56](#)

واحنا اتكلمنا لو فرضنا شخص من الاشراف ذهب الى الحج وكان محرما ثم منع من المسجد ثم لبس الناقة قال خلاص هاي العمرة ما ابيتها نقول له ليس الامر عليك ان تذبح - [00:24:18](#)

ثم تحلق فهذا ايضا يعني لابد ان نعلم ان الهلال ليس اطلاقا فلا ينوب الحلق فعل اي شيء من المحظورات وما يمنع يعني لو فرضنا

قبل الحلق وحين مثلا هذا شيء وفعل شيء من المحظورات - 00:24:31

يعني لا يؤدي عنه كفارة ثم قال لا يلزم بتأخيرته دم يفرض انه اخره اخره يوم او يومين لا يلزم تأخيرته اذا ولا بتقديمه على الرجل رمي ثم نحر ثم فلو قدم بعضها على بعض فلا حرج في هذا كما جاء في النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل - 00:24:50 بعدة حالات حصلت فيها تقديم وتأثر نهاية الثالثة قال افعل ولا حرج هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد الموت موجود -

00:25:12